

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة

A/43/607
15 September 1988
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN LIBRARY

SEP 21 1988

UNISA COLLECTION

الدورة الثالثة والأربعون
البند ٩١ من جدول الأعمال المؤقت*القضاء على جميع أشكال التمييز العنصريمسألة تمويل نفقات أعضاء لجنة القضاء على
التمييز العنصري

تقرير الأمين العام

١ - عملاً بالفقرة ٦ من المادة ٨ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠)) "تتحمل الدول الأطراف نفقات أعضاء اللجنة أثناء تاديتهم لمهامهم".

٢ - وفي الدورة الثانية والأربعين ، نظرت الجمعية العامة في تقرير الأمين العام المتعلق بمسألة تمويل نفقات أعضاء لجنة القضاء على التمييز العنصري (A/42/468 و Corr. 1 و Add.1) ، واتخذت قرارها ٥٧/٤٣ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، الذي كان مما قامت به الجمعية العامة أن أشارت فيه إلى النداءات العاجلة التي وجهها الأمين العام والجمعية العامة والاجتماع الحادي عشر للدول الأطراف في الاتفاقية واللجنة نفسها إلى الدول الأطراف للوفاء بالتزاماتها المالية بموجب الاتفاقية ؛ وأعربت عن شديد قلقها لأن عدداً من الدول الأطراف في الاتفاقية لم ييف بالتزاماته المالية بموجب الاتفاقية مما ترتب عليه إلغاء دورة آ/ب/١ أغسطس ١٩٨٦ وتقليص دورتها لآ/ب/١ أغسطس ١٩٨٧ بمقدار أسبوعين ؛ وناشدت بقوة الدول الأطراف الوفاء دون إبطاء بالتزاماتها المالية بموجب الفقرة ٦ من المادة ٨ من الاتفاقية بغية تمكين اللجنة من استئناف أعمالها ، وطلبت إلى الدول الأطراف أن تبحث ، في اجتماعها المقبل في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، جميع الطرق الملائمة ، وأن تتخذ

قراراً يمكن اللجنة من الاجتماع بصورة منتظمة في المستقبل ، ودعت الدول الاطراف الى ان تقوم ، ريثما يتم ايجاد حل مرض تماماً للمصاعب المالية الراهنة ، بالنظر في امكانية ان تعقد اللجنة دورة واحدة ممتدة كل سنة ، كتدبير استثنائي . كما طلبت الجمعية العامة الى الامين العام ان يقدم تقريراً اليها في دورتها الثالثة والاربعين عن الحالة المالية للجنة .

٢ - وأبلغ ممثل الامين العام الدول الاطراف في الاتفاقية ، في اجتماعها الثاني عشر المعقود في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، بأنه رغم استمرار الامين العام في الوفاء بالتزاماته بموجب الاتفاقية من خلال توفير ما يلزم من موظفين وخدمات ، فإن الاجتماعات اللاحقة للجنة ستلغى مالم تسدد الانصبة المقررة المستحقة على الفور . وتقرر في اجتماع الدول الاطراف تجديد النداءات التي وجهتها الى جميع الدول الاطراف للوفاء بالتزاماتها المالية بموجب الفقرة ٦ من المادة ٨ من الاتفاقية ، على سبيل الاستعجال ، بغية تمكين اللجنة من مواصلة أعمالها الهامة . وأوصى الاجتماع بأن تقوم اللجنة ، كتدبير استثنائي ريثما يتم ايجاد حل للمصاعب المالية الراهنة ، بعقد دورة واحدة في عام ١٩٨٨ ، ممتدة إن أمكن ، وأن تعقد ، اذا ظلت الحالة دون تغير ، دورة واحدة مماثلة في عام ١٩٨٩ . أما القرارات التي اتخذها الاجتماع الثاني عشر للدول الاطراف بشأن هذه المسألة وغيرها من المسائل ذات الصلة فتترد في المحاضر الموجزة ذات الصلة (SR.19/CERD/SP و SR.20) .

٤ - وفي ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، أبلغ الامين العام أعضاء اللجنة برقيياً ، وأبلغ الدول الاطراف في الاتفاقية فيما بعد بمذكرات شفوية مؤرخة في ٢٩ شباط/فبراير ١٩٨٨ ، بأنه نظراً لكون بعض الدول الاطراف لم تسدد اشتراكاتها المقررة ، فلن يتسنى مع الأسف عقد دورة الربيع لعام ١٩٨٨ للجنة ، التي كان من المقرر أن تجتمع في جنيف في الفترة من ٢٩ شباط/فبراير الى ١٨ آذار/مارس ١٩٨٨ .

٥ - وفيما يتعلق بدورة صيف عام ١٩٨٨ للجنة ، فإنه رغم النداءات المتكررة الموجهة من الامين العام الى الدول الاطراف المعنية للوفاء بالتزاماتها المالية بموجب الاتفاقية ، فإن قيمة الاشتراكات الواردة من عدد من الدول الاطراف بحلول ١ تموز/يوليه ١٩٨٨ تقل كثيراً عن المبلغ اللازم لتمكين الامين العام من عقد تلك الدورة للفترة الاصلية التي قوامها ثلاثة أسابيع والمقرر عقدها في جدول مؤتمرات عام ١٩٨٨ . وفي رسائل مؤرخة في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، ثم ببرقيات مؤرخة في ١٤ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، أبلغ الامين العام أعضاء اللجنة بأنه سيتعين تقليص دورتها السادسة والثلاثين بمقدار اسبوعين حيث عقدت في جنيف في الفترة من ١ الى ١٢ آب/أغسطس ١٩٨٨ .

٦ - وهذا التقرير مقدم من الأمين العام عملاً بقرار الجمعية العامة ٥٧/٤٢ . وفي
١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، بلغ مجموع الانصبة المقررة غير المسددة والاشتراكات المتأخرة
١٤٩ ٣٣٨ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة ، مبينة بالتفصيل في مرفق هذا التقرير .

مرفق

مسؤوليات الدول الاطراف فيما يتعلق بتحمل نفقات أعضاء
لجنة القضاء على التمييز العنصري بموجب الفقرة ٦ من
المادة ٨ من الاتفاقية

الانصبة المقررة غير المسددة في ٨ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨
(بدولارات الولايات المتحدة)

١ ٥٦٧	الجمهورية الدومينيكية	٧٥٧	الأرجنتين
٥ ٢٦٤	السلفادور	٢٤٦	الأردن
١ ٦١٢	السودان	٤٨٨	إسرائيل
١ ٧٠٠	سورينام	٦٥٦	أفغانستان
٦ ٧٦١	سيراليون	٤٨٧	أكوادور
٢٨٦	شيلي	٨٥٢	أوغندا
٥ ١٣٠	الصومال	٢ ٦٦٢	إيران (جمهورية - الإسلامية)
٤٢٠	العراق	٢٥٢	بابوا غينيا الجديدة
٥ ٩٣٢	غامبيا	٢٤٦	بربادوس
٢ ٤٢٢	غواتيمالا	٢	بنغلاديش
٥ ٦٧٤	غينيا	١ ٠٢٨	بنما
٢٤٦	فيجي	٢٤٦	بوتسوانا
٢٤٦	فييت نام	٥ ٦٥٢	بوركينافاسو
٨٥٢	الكاميرون	٧ ٠٠١	بوروندي
٢٤٦	كمبوتشيا الديمقراطية	١٠ ١٦٩	بوليفيا
٢ ٤٠٨	كندا	٢٨٦	بيرو
٢ ٧٩٥	كوستاريكا	٩٠٢	ترينيداد وتوباغو
٢ ٩٣٤	لبنان	٧ ٠٠١	تشاد
٢٧٢	لكسمبرغ	٤ ٨٩٤	توغو
٥ ٢٤١	ليبيريا	٢٤٦	تونغا
٢٤٦	ليسوتو	٤٣٤	الجزائر
٧ ٩٥٢	مالي	٢٤٦	جزر سليمان
٦٠١	مدغشقر	٥ ٥١٥	الجمهورية العربية الليبية
٢٧٢	المغرب	٧ ٦٧٢	جمهورية افريقيا الوسطى

مرفق (تابع)

٥ ١٤٨	زائير	٢٤٦	ملديف
٤ ٧٣٩	سانت فنسنت وجزر غرينادين	٣ ١٩٩	موزامبيق
٨٥٢	النيجر		جمهورية لاو الديمقراطية
٤٦٨	نيجيريا	٢٤٦	الشعبية
٢٤٦	نيكاراغوا	٥ ٣٦٤	الرأس الاخضر
٨٥٢	هايتي	٢٤٦	رواندا
٩٧	اليمن الديمقراطية	٦ ٩٠٠	رومانيا
<u>١٤٩ ٣٣٨</u>	المجموع		
